

جدول التشريعات والقوانين

	الألقاب المختصرة وأرقام التشريعات، وفق ما يناسب، فقد وضعت ضمن هلالين .
قانون سنة 1335	الذي أتاح للتجار الغريباء شراء وبيع دون ممانعة 209 (1335) 9 Ed. Ills. Ic. I
قانون سنة 1621	المتضمن اللوم الصادر عن البرلمان ضد Sir Francis Mitchell بصفتة أن Francis كان نائب الملك في Saint Albane، وهو رئيس وزراء إنكلترا و18 Edward Flood 208 (1621) 1 of Private Acts Jac. Ic
قانون سنة 1623	وهو قانون صدر لتصديق حكم قضائي أعطي في المحكمة لإلغاء كتب براءات معينة منحت لـ (Henry Heron) عن احتكار تمليح، وتجفيف وتعليب الأسماك ضمن منطقة 208 (1623) 11 Jac. Ic. 21 Devon and Cornwell
قانون سنة 1624	يتعلق بالاحتكارات والإعفاءات الخاصة بقانون الجزاء والعقوبات الواردة فيه 3 (1624) 21 Jac. Ic.
	(1624 statute of Monopolies 49, 108, 206, 207, 208, 209, 210.
قانون سنة 1662	المتعلق بمنع الاستغلال المتكرر في طباعة كتباً محرّضة وتحض على الخيانة والكتب والمنشورات غير المرخصة ولتنظيم الطباعة والمطابع 11 C. 13 & 14 Car. II (1662) 33
قانون سنة 1690	المتعلق بتشجيع تقطير البراندي والمشروبات الكحولية الذرة 9 W. & M. C. 209 (1690).
قانون سنة 1710	المتعلق بتشجيع التعلم عن طريق منح نسخ الكتب المطبوعة للمؤلفين ومشتري تلك النسخ.
	8 Anne c. 19 (1710) (1710 statute of Anne) 12, 13, 19, 32, 36, 40, 49, 74, 206, 207, 208, 209, 210, 214.
قانون سنة 1735	المتعلق بتشجيع فنون التصميم، والحفر (زنكوغراف) وحفر المطبوعات التاريخية وغيرها من المطبوعات، عن طريق منح خصائصها للمخترعين و(الزنكوغرافيين) خلال المدة المذكورة في القانون 16 (1735 Engravers' Act) 13 (1735) 8 Geo. IIc.
	40, 74.
قانون سنة 1742	المتعلق بمنح Master of Arts, John Byron الحق الحصري بنشر لمدّة معينة من السنين فن وطريقة الكتابة المختصرة (Short hand)، المخزنة من قبله .

13 جدول التشريعات والقوانين

- قانون صدر تعديلاً لقانون حقوق النشر (1842 Copyright Act) 116 - 117. 5 & 6 Vict. c. 45 (1842) 1842 قانون سنة
- قانون صدر لتوحيد وتعديل القوانين المتعلقة بحقوق النشر في التصاميم للأدوات التذويقية المصنعة. (1842 Ornamental Designs Act). 5 & 6 Vict. c. 100 (1842) 1842 قانون سنة
- 65, 77, 79, 80, 81, 87, 88, 89, 110, 163, 218.
- قانون يعدل القوانين المتعلقة بحقوق النشر الخاصة بالتصاميم 6 & 7 Vict. c. 65. (1843) 1843 قانون سنة
- (1843) Utility Designs Act) 65, 77, 79, 88, 89, 90, 91, 92, 110, 170, 188.
- قانون يعدل القانون المتعلق بقانون حقوق النشر الدولي (1844) 7 & 8 Vict. c. 12 (1844) 1844 قانون سنة
- (1844 International Copyright Act). 114, 115, 116, 117.
- قانون يعدل ويمدّد القوانين المتعلقة بحقوق النشر للتصاميم 13 & 14 Vict. c. 104 (1850) 1850 قانون سنة
- (1850) Designs Act) 183.
- قانون يمدد أحكام قانون التصاميم لسنة 1850 ولتوفير الحماية من السرقة لأشخاص يعرضون مخترعات جديدة في المعارض للأعمال الصناعية لجميع الشعوب لسنة (1851). 14 & 15 Vict. c. 8 (1851). 1851 قانون سنة
- (1851 Protection of Inventions Act). 134.
- تشريع لتعديل آخر للقانون كتب براءات الاختراعات. 5 PP 63 (502); 5 PP 91 (612), (1851) 1851 قانون سنة
- (1851 Patents Bill) 134.
- قانون سمي تسويقاً لتمديد أحكام قانون التصميم لسنة 1850 ولتوفير الحماية من السرقة للأشخاص الذين يعرضون مخترعاتهم الجديدة في معارض الأعمال الصناعية الدولية سنة (1851) 2 PP (443). 1851 قانون سنة
- (1851 Protection of Invention Act). 134.
- صدر تعديلاً للقانون المتعلق بمنح براءات الاختراعات. 15 & 16 Vict. c. 83. 1852 قانون سنة
- (1852) Patent Law Amendment Act) 107, 130, 134, 188, 208.
- قانون صدر تعديلاً لعملية وممارسة أسلوب الاستئناف أمام المحاكم العليا وفق القانون العام (Common Law) أمام ويستمنستر وأمام المحاكم العليا في مقاطعات بالاتين لانكستر ودرحام، (1852) Common Law، 15 & 16 Vict. c. 76 (1852), 1852 قانون سنة
- Procedure Act) 191 1852.
- وهو قانون يتيح لجلالته تطبيق اتفاق مع فرنسا يتعلق بموضوع حقوق النشر، ولتحديد وشرح قانون النشر الدولي، ولشرح القوانين المتعلقة بحقوق النشر في الزنكوغراف.
- 15 & 16 Vict. c. 12 (1852) 118. 1858 قانون سنة
- صدر معدلاً لقانون صادر في السنة الخامسة والسادسة لحكم جلالته، توحيداً وتعديلاً للقوانين المتعلقة بالتصميمات للمواضيع التذويقية والمصنعة. 21 & 22 Vict. c. 70 (1858). 1858 قانون سنة
- (1858 Copyright of Designs Amendement Act) 183.
- تشريع سمي قانوناً موحداً ومعدلاً القانون الدستوري لإنكلترا وإيرلندا المتعلق بالمخالفات الصادر بصدها أحكام تزوير جزائية. 171. 3 PP (383) (No 152) 1860 قانون سنة

معدلاً القانون المتعلق بحقوق النشر الخاصة بأعمال الفنون الجميلة . 1 PP 519 184.	قانون سنة 1861
صدر معدلاً للقانون المتعلق بحقوق النشر في أعمال الفنون الجميلة، ولمعالجة موضوع لجنة التزوير بإنتاج وبيع تلك الأعمال المزورة. 68 25 & 26 Vict. c.	قانون سنة 1862
(1862).	
(1862 Fine Art Copyright Act) 127, 163, 184.	
صدر معدلاً للقانون المتعلق بوضع علامات مزورة على البضائع . 25 & 26 Vict. c.	قانون سنة 1862
88 (1862).	
(1862 Merchandise Marks Act) 168, 170.	
تعديلاً للقانون المتعلق بحقوق النشر الخاصة بالفنون الجميلة 184 485 PP 1.	تشريع سنة 1862
يتعلق بتعديل القانون الخاص بتقليد وتزوير استعمالات ومصادرة العلامات التجارية، والتوفير لمالكي العلامات التجارية في بعض الحالات منفعة الحماية الدولية . 166 (267) 5 PP (1862).	تشريع سنة 1862
لمنع العروض الكاذبة، مثل منح الجوائز والشهادات الصادرة عن لجنة المعارض لسنة 1851 و1862، 166 (1863) 119 26 & 27 Vict. c.	قانون سنة 1863
لتأسيس المحكمة العليا ولأهداف أخرى تتعلق بتحسين أداء المحاكم في إنكلترا ولنحويل تحويل الأحكام إلى محكمة الاستئناف الخاصة بصلاحيات المحاكم العليا ذات الاختصاص القضائي، الأحكام الصادرة عن اللجان الملكية. PC 36 & 37 Vict.	قانون سنة 1873
. c. 66 (1873)	
(1873 Judicature Act). 191.	
يوجد سجل العلامات التجارية 91 38 & 39 Vict. c.	قانون
(1875 Trade Marks Act) 190.	
موحداً ومعدلاً القانون المتعلق بحقوق النشر .	قانون سنة 1881
معدلاً وموحداً القانون المتعلق ببراءات الاختراعات، وتسجيل التصميمات والعلامات التجارية	قانون سنة 1883
162, 46 & 47 Vict. c. 57 (1883) (1883 Patents, Designs and Trade Marks Act).	
183, 188, 189.	
قواعد التصميمات لسنة 1883: تقرير صادر عن المراقب العام للبراءات والتصاميم والعلامات التجارية	قانون سنة 1883
189. (1883 Design Rules) 33 28 PP (1884) C 4040	
معدلاً وموحداً القانون المتعلق بحقوق النشر 181 (393) 231 PP 9.	تشريع
معدلاً وموحداً القانون المتعلق بالعلامات التجارية .	قانون سنة 1899
162. (287) 7 PP 349	
العلامات التجارية 162 (1905) 15 Edw. VII C.	قانون سنة 1905
للبراءات والتصاميم 29 Edw VII c. 162, 181 7 (1907).	قانون سنة 1907
التقرير الخامس والعشرون الصادر عن المراقب العام للبراءات، والتصاميم والعلامات التجارية لسنة 1907 13, 181 25 PP (1908) (1907 Design rules).	قانون سنة 1907
معدلاً وموحداً القانون الخاص بحقوق النشر .	تشريع 1910

15 جدول التشريعات والقوانين

(1910) PP Bill No 282. 128, 136.

1&2 Geo V. c. 46 (1911) 128, 129, 135, 136, 137, 165, 212.

قواعد حقوق النشر 1911

1912 التقرير الثلاثون للمراقب العام للبراءات والتصاميم والعلامات التجارية لسنة 1912

قواعد التصاميم 1912

. 38 PP (1913)

(61) 17 (1912 Designs Rules) 181.

تمهيد

يبدو، حتى الآن، أن قانون حماية الملكية الأدبية ما زال في أزمة، محاصر بوجود ممارسات الثورة التقنية الرقمية، digital ومحاصر بالمبادئ الأخلاقية التي أوجدتها براءات الابتكار لنباتات أو حيوانات معدلة وعلى وشك أن (تحاط) تحاصر بحسابات أساسية، يبدو، على الأقل في عيون البعض، أن قانون حماية الملكية المعاصر يواجه عدداً من التحديات، وهو عبارة بسيطة غير مؤهل للتعامل معها. بينما في وجوه عدة يمكن إعادة ذلك إلى القلق المعني بالتعقيد والمتعلق بالتغيير الذي تحكّم بالتحليل القانوني في هذه الناحية، فإن تلك الآراء تختلف عن بعضها في أنها غالباً تقوم على اعتقاد أن التحولات الأخيرة أدت إلى سلسلة من المسائل للقانون ليست فريدة من نوعها وحسب، بل كذلك لا يمكن الإجابة عنها. ضمن هذا النطاق العام يوجد كذلك شعور بأن الماضي يرى بشكل متزايد، أن لا علاقة له بالموضوع، بينما المفاهيم القانونية والأفكار والنظم الأساسية، التي سوف تشكل قانون الملكية الأدبية، والتي اعتبرت مناسبة، أصبحت الآن قديمة وانقضت عليها الزمن.

جون بري بارلو John Perry Barlow الناشط في علوم الكمبيوتر، حافظ على نمط هذا الأسلوب من الحجج عندما تكلم عمّا يعتبر «الأحجية الكبرى» التي أوجدها موضوع الملكية الرقمية بقوله: «إن قانون الملكية الأدبية لا يمكن ترقيعه أو إعادة تركيبه أو تحديده ليشمل نطاق التعبيرات الرقمية digitised

expression . . . سنحتاج إلى تطوير مجموعة من الأساليب الجديدة التي تناسب مجموعة الأوضاع الجديدة هذه»⁽¹⁾ جزئياً فإن هذا الكتاب قد تم تأليفه خلافاً لهذا النوع من الفكر. وبتعبير أكثر دقة فإن العمل قام على أساس أن الماضي والحاضر هما مرتبطان ببعضهما البعض بشكل وثيق، فإننا نعتقد أن نواحي عدة من قانون الملكية الأدبية يمكن فهمها فقط من خلال منظور الماضي. فضلاً عن ذلك، فإن حماية القانون للملكية الرقمية digitised property وموصلات الجينات recombinant DNA قد أوجدت عدداً من الصعوبات الحقيقية لها، التي غالبها يعتبر متفرداً وجديداً حول وصف العلاقة الضمنية بين قانون الملكية الأدبية، والمحيط الجديد الذي وجد نفسه فيه أن في استطاعته، لا سيما إذا وضع في سياقه التاريخي، ما يمكن اعتباره كأمثلة على القانون الذي يعالج سلسلة من المشاكل المستمرة التي اشتبك فيها لسنوات عدة. لا يهم مقدار الإغراء الذي تبدو عليه سعة الالتماس أو الطلب لنظام رقمي أو هيكلي organic سيكون مستقبلاً، لأن المفاهيم المتنازع حولها واللغة التي توضع فيها هذه المناقشات، يحكمها الماضي، حتى أكثر الحسابات تطرفاً تبقى مدينة للتقاليد التي تحاول الهروب منها. والمفارقة، بقدر إهمال الماضي، تزداد سيطرة هذا الماضي على المستقبل.

بينما التفكير في قانون حماية الملكية الأدبية في نطاق هذه الشروط يستدعي عدداً من الاحتمالات، فقد ألزمتنا أنفسنا في بحث موضوعين متلازمين. الاهتمام الأول هو طبيعة الملكية الأدبية في القانون. وبعبارة أكثر دقة فقد ركزنا على المسائل التي جابهت القانون بمنح وضع الملكية

(1) J. Barlow, Selling Wine without bottle: The Economy of mind on the global Netin (ed.)

P. Ludlow, High noon on the Electronic Frontier. Conceptual issues in cyber space (Cambridge, Mass: MIT Press, 1996, 10).

يضيف، بأن المحامين يستمرون كما لو أنه يمكن تطبيق بطريقة ما القوانين القديمة، سواء بتوسيع نصوصها بشكل بشع أو عن طريق القوة. إنهم مخطئون. (ibid.).

للموضوعات الأدبية، وبالتالي، للأساليب المختلفة التي لجأ إليها القانون في محاولة حل تلك المشاكل. والاهتمام الثاني، كان هدفنا توضيح السبب في أن قانون الملكية الأدبية جاء الآن ليأخذ وضعه المعتاد. وفي دراسة هذين الموضوعين فقد وضعنا أنفسنا ضمن نطاق القانون البريطاني من خلال سنة 1760 إلى 1911؛ باعتبار أن سنة 1760 كان المؤشر الأعلى حول مناقشات الملكية الأدبية وسنة 1911 كانت السنة التي قننت فيها قانون الملكية الأدبية في بريطانيا.

وقبل الخوض في هذين الموضوعين بتفصيل أكثر، لا بد من أخذ بعض النقاط بالاعتبار. الأول هو اهتمامنا الأساسي كان موضوع الملكية الأدبية. خلافاً لكثير من الأعمال الماضية الكثيرة في هذا النطاق التي اهتمت بعلاقة الملكية الأدبية بحقول أخرى، مثل تأثير قانون تسجيل العلامات الفارقة على تطور التقنية، أو العلاقة بين الملكية الأدبية والتأليف، كان تركيزنا الأساسي على قانون الملكية الأدبية. تركيزنا هذا يجب أن لا يفسر وكأننا نقترح أن النطاق الذي يطبق فيه القانون غير مهم أو أننا نعتقد أن الحكم القضائي له الأسبقية على أشكال القانون. بل، للتأكيد أن اهتمامنا الأساسي هو ما يمكن تسميته بمبدأ قانون الملكية الأدبية، أكثر من سعيها، مثلاً، إلى ما قد يمكن لرجال الاقتصاد أو الفلاسفة السياسيين إفاذتنا به عن قانون الملكية الأدبية.

والناحية الثانية، التي يتوجب تأكيدها، هي أن مناقشاتنا تستند على الاعتقاد أنه خلال المرحلة الوسطى من القرن التاسع عشر، حدث تطور مهم في القانون منح حقوق الملكية للعمل الفكري (لاستعمال التعبير الذي استخدم في وصف ما يسمى الآن بقانون الملكية الأدبية). وأكثر دقة فإننا نورد أنه بينما بشكل مرحلي، وغير منهجي أو مخطط، وفي بعض الأحيان بشكل غير كامل، ظهر في سنة 1850 أو حوله، قانون الملكية الأدبية كقانون منفصل في نطاق مميز من القوانين، بشكل كامل بمنطقه الخاص ومفرداته. ولإظهار هذا التطور،

فقد وجدنا أنه من الضرورة بمكان التمييز بين ما أسميناه قانون الملكية الأدبية «ما قبل الحداثة» والقانون «الحديث» بينما نعتبر أن هذا التمييز هو إلى حد ما مصطنع، على أي حال فإننا نعتقد أنه يقدم أساساً مفيداً للبحث وفهم قانون الملكية الأدبية. بقيامنا بهذا العمل، فإننا لا نوحى بأن القانون الحديث بأي معنى، هو أحسن من قانون «ما قبل الحداثة» كما لا نوحى بأن آثاراً من قانون ما قبل الحداثة لا توجد في قوانين الأيام الحاضرة. كما أننا لا نوحى أنه في وقت معين خلال القرن التاسع عشر كان هنالك تغيير مفاجئ غير قابل للتغيير حدد بشكل بين الانتقال من فترة إلى أخرى. وفي الواقع، فقد لجأنا إلى هذه المفاهيم كأسلوب لوصف طرق مختلفة ترقى إلى أساليب مختلفة من التفكير حول وعن التعامل المتعلقة بالملكية الأدبية. وعلى ذلك، آخذين بعين الاعتبار الوضع المهم لمفهومي القانون «ما قبل الحداثة» والقانون الحديث وما يلعبه هذين التعبيرين في هذا العمل، سيكون من المفيد في البداية تحديد ما اتخذناه ليكون من خصائص وصف لكل من الفترتين التاريخيتين.

من أهم هذه النقاط للتمييز بين القانون الحديث وقانون ما قبل الحداثة، هو في شروط طريقة وضع القانون. بينما في يومنا الراهن، فإن شكل القانون يؤخذ عالمياً تقريباً كما هو، حيث إن كل موضوع من قانون الملكية الأدبية يقسم لأجزاء تتعلق بالعلامات الفارقة، التصميم، العلامات التجارية، حقوق النشر، والحقوق المتعلقة بها، بينما في قانون ما قبل الحداثة، لم يكن ثمة اتفاق واضح حول كيفية ترتيب مواضيع القانون، ولم تسر طريقة واحدة في التفكير حول أسلوب الصياغة. بينما في الواقع، كان هنالك مجموعة من الأساليب المتصارعة ولمقاييسنا في زماننا الحديث، وكانت هناك صياغة أجنبية دخيلة. ومن الواضح كذلك أنه حتى سنة 1850، لم يكن ثمة قانون للنشر، أو العلامات الفارقة، أو التعاليم، أو العلامات التجارية، وبطبيعة الحال لم يوجد قانون الملكية الأدبية. وفي أحسن الأحوال كان ثمة اتفاق بأن القانون أقرّ ومنح

حقوق الملكية للعمل الفكري، بالرغم من أن طبيعة هذا التصنيف القانوني ذاته لم تكن أكيدة.

إن القانون الحديث كذلك يختلف عن قانون ما قبل الحداثة، في الشروط الشكلية المعنية التي اتخذها. وأكثر تحديداً، فإن قانون ما قبل الحداثة، الذي أوجد الحماية لأشياء كطباعة النماذج على منسوجات القطن والموسلين والكتان، كان محدداً بالموضوع ويحتاج إلى التحريك والمباشرة. بمعنى أنه كان يميل إلى الاستجابة لمشاكل محددة عندما وحينما تعرض أمام القانون. وبالمقارنة، فإن قانون الملكية الأدبية يميل إلى التجريد وبشكل مباشر. سيما، أن قانون ما قبل الحداثة كان مصاغاً بشكل سلبي استجابة للمحيط الذي يطبق فيه القانون، أما في صياغة التشريعات الحديثة، فإن القانون لم يهتم في المواضيع التي ينظمها فحسب، بل كان يهتم في الأساليب التي يتخذها القانون في تطبيق أحكامه.

هناك نقطة أخرى من الاختلاف بين النظامين وهي في شروط حماية الموضوع الذي نحن بصدده، وبين المقاربة المتبناة بموجب القانون حول الموضوع ذاته. واحد من الوجوه الملاحظة عن قانون ما قبل الحداثة، كان اهتمامه في العمل الفكري أو العمل الخلاق المتضمن في الموضوع المحمي ذاته. فضلاً عن ذلك، فإن قانون حماية الملكية الفكرية في ما يتعلق بتأثيره على الشكل القانوني الذي وصل إليه في النهاية وكذلك بالنسبة لأسلوب واستمرارية ونطاق الحقوق الشرعية ذات الصلة التي تقررت، فإن العمل الفكري لعب دوراً أساسياً في اتجاهات عدة من قانون حماية الملكية الفردية. بالرغم من الدور الظاهر الذي لعبه العمل الخلاق (المبدع) في قانون الملكية الأدبية لما قبل الحداثة، فإن الاتجاه الذي اتخذه القانون في شكله الظاهر، غير قصده عن العمل المتضمن في الموضوع المحمي، للتركيز أكثر على الموضوع المعني ذاته. بمعنى، أنه بدلاً من التركيز، مثلاً، على العمل الذي قد يتضمنه كتاب

ما، الأمر الذي كان يعتبر لب الموضوع في الملكية الأدبية، فإن قانون الملكية الأدبية الحديث، اهتم أكثر بالموضوع باعتباره وحدة موضوعية مغلقة بالنظر لما لهذا الكتاب من تأثير على الجمهور القارئ والاقتصاد وإلى ما هنالك .

إن التعريف النهائي للملكية الأدبية انعكس في التعديلات التي جرت في شروط مقارنة الموضوع، التي يتبناها القانون عند التعامل مع الموضوع المحمي ذاته . بينما قانون ما قبل الحداثة استخدم لغة ومفاهيم وأسئلة تتعلق بعلم القانون الكلاسيكي، فإن قانون حماية الملكية الأدبية الحديث استخدم مصادر علم الاقتصاد ونظرية بأن النفع الأعم لأكبر عدد من الأشخاص يتوجب اعتباره الأساس في تقرير العمل . وأكثر تحديداً، بينما كان قانون ما قبل الحداثة يتميز بالمناقشة الميتافيزيقية حول طبيعة الملكية الأدبية، مثل اهتمامه بكيفية جوهر الموضوع المحمي وتعريفه، بينما عند إنهاء مناقشة موضوع الملكية الأدبية، فإن قانون حماية الملكية الأدبية الحديث ألغى كل اهتمام بهذه الناحية من التفكير والتعامل مع الموضوع المعني بالحماية .

واستطراداً هنالك نقطة هامة التي تميّز القانون الحديث من مقابلة قانون ما قبل الحداثة، وتتعلق بالدور الذي يقوم به التسجيل في كلا النظامين . بينما التسجيل للملكية الأدبية وجد منذ زمن طويل في قانون الملكية الأدبية . على أي حال هنالك فروقات هامة بين الأنظمة المستعملة في قانون ما قبل الحداثة والقانون الحديث، سيما في شروط الإجراءات التي يتطلب أداؤها . بشكل خاص، إن قانون ما قبل الحداثة كان الإثبات بشكل عام أمراً يتعلق بالتصرف الخاص ولكن القانون في شكله الحديث، فإن الإثبات وتنظيمه أصبح بشكل عام موضوعاً يخص المجتمع . بالإضافة إلى ذلك، بينما في كل من قانون ما قبل الحداثة أو القانون الجديد فإن شكل التسجيل لعب دوراً هاماً في توصيف الملكية الأدبية، وبموجب أحكام القانون الجديد، التي اعتمدت بشكل متزايد على توصيف الموضوع المحمي ذاته بدلاً من الموضوع نفسه، فإن التسجيل أخذ دوراً هاماً آخر لا سيما في إدارة وتعيين نطاق حدود الملكية الأدبية .

مشاكل الملكية الأدبية

بالرغم من الدور المركزي الذي لعبه الموضوع الذي نحن بصددده، وهو قانون الملكية الأدبية، فإن ما قصدنا الإشارة إليه في قولنا الملكية المعنوية، فقد كان من الملاحظ أن اهتماماً قليلاً بذل حول هذا الموضوع. وإحدى النقاط المثيرة للانتباه التي برزت من خلال بحثنا في موضوع قانون الملكية الأدبية كان دورها البارز الذي لعبته في مختلف المجالات. فبالإضافة إلى إبراز الأثر الذي خلفه مفهوم الملكية المعنوية على قانون الملكية الأدبية، فقد أعطينا اهتماماً خاصاً للطريقة التي يمنح بموجبها القانون «وضع الملكية» property status للمواضيع الأدبية وللمشاكل التي نشأت عنها. فإننا نبدأ تحليلنا عن الملكية الأدبية بالتركيز على النقاش الذي جرى في بريطانيا في منتصف القرن الثامن عشر حول وضع القانون العام الدائم للملكية الفكرية، مبتدئين بالتمييز الذي وضع بين العمل الفكري والعمل الجسماني، فإننا نورد المشاكل التي عُرِّفت من قبل المتنافسين حول الملكية الفكرية في القانون والتي منحت «وضع الملكية» للمواضيع الفكرية بالإضافة إلى بعض الحلول المقترحة من قبل مؤيدي مبدأ الملكية الفكرية. بينما في نهاية الجدل حول قانون الملكية الفكرية لَمَسَ المشرعون أنهم توصلوا إلى حل مريح، بشكل لا سابقة له، بمنح وضع الملكية للأموال الفكرية. بالرغم من ذلك فإن مشاكل من النوع الذي عرّف من قبل خصوم الملكية الفكرية ما زالت مستمرة في مجابهة القانون. وبالفعل، فكثير من المشاكل التي أوضحها Barlow بارلو في ما يتعلق بالملكية الرقمية digitised property والمشابهة للمشاكل التي أثّرت بصدد الملكية الفكرية في القرن الثامن عشر، يمكن ملاحظة أنها تشكّل جزءاً من عملية التطور حين حاول القانون منح «وضع الملكية» للأموال الفكرية.

فبينما كثير من المشاكل تجابه القانون في محاولته إضفاء صفة الملكية للأشياء المعنوية تبقى مستمرة؛ لكن هذا لا يعني أن تلك المشاكل لم تغير مع

الزمن كما لا تعني بأن الطريقة التي تصدى القانون لمجابهتها استمرت كما هي . ومن الجدير بالذكر أن الأنظمة العامة لتسجيل الملكية الأدبية التي نشأت في ظل قانون القرن التاسع عشر أضحت المنبر الهام الذي من خلاله جرت تسوية المشاكل التي نشأت عن الملكية الفكرية . لا سيما، أن أساليب التسجيل تطلبت من أصحاب الطلبات إيداع ما يمثل ابتكاراتهم creations بدلاً من تقديم الابتكارات بحد ذاتها، (كما كان الحال سابقاً)، فكان عبء تعيين المالك وحدود ملكيته قد تم حلها بطريقتين بيروقراطية . ومن الأهمية بمكان، فإن هذه التغييرات التي عززت إقفال باب البحث حول الملكية الأدبية وإخماد مجال الإبداع في القانون، أتاحت للقانون تجنب المهمة الصعبة في ضرورة تعريف جوهر الملكية المشمولة بالحماية (المحماة) .

شكل القانون

بالإضافة إلى البحث عن طبيعة قانون الملكية الأدبية، فقد عمدنا إلى شرح شكل قانون الملكية الأدبية كتصنيف قانوني . بعملنا هذا أملنا أن نوفر أجوبة عن السؤال: ما السبب أن القانون الذي جاء ليعطي حقوق الملكية للعمل الفكري، جرت تجزئته إلى فئات: العلامات الفارقة، حقوق النشر، حقوق التصميم والعلامات التجارية؟

وبما أننا في صدد شرح شكل قانون الملكية الأدبية، فإننا نعارض أولئك الذين يقدمون قانون الملكية الأدبية وكأنه كان منذ الأزل مميزاً وموجوداً، رغم ظهوره وتطوره وظهوره تدريجياً . نحن بالفعل، من القائلين بأن قانون الملكية الأدبية لم يظهر مستقلاً وبنطاقٍ منفصل عن القانون حتى سنة 1850 أو حول هذه السنة . قبل ذلك لم يكن القانون غير منظم وحسب، وواسع وغير محدد، بل كان ثمة طرق عدة متضاربة كان القانون من خلالها يمنح حق الملكية للعمل الفكري وفق بنوده . وعلى هذا النحو كان يمكن للقانون أن يتخذ اتجاهات مختلفة . بينما كان الهيكل التنظيمي لقانون ما قبل الحداثة يتصف بميوعة

أحكامه وعدم وضوحها، فإن سنة 1850 أو حولها، فإن ما يعرف اليوم من شكل التصنيفات المختلفة في القانون قد أصبحت مُقرّة ومقبولة، كأسلوب وحيد يمكن صياغة القانون وفقه.

في شرحنا شكل قانون الملكية الأدبية، فقد رددنا على أولئك الذين يرون القانون كانعكاس لنظام طبيعي أو تبنا وضعه الفلسفي الخاص. وأكثر دقة، فإن هدفنا عند تأليف هذا الكتاب كان إزالة الغموض والتشابك من تاريخ شروط قانون الملكية الأدبية، ونزع صفته المحلية، ولإثبات أن ما يعتبر من بعض المسلمات أو أمراً طبيعياً، كان بالفعل، نتيجة ظروف معقدة ومتغيرة، وممارسة وعادات⁽²⁾. كما نأمل كذلك، إثباته في النطاق القضائي، كالملكية الفكرية لا يمكن تعريفها كأسلوب مخطط له محكوم بقانون طبيعي من الإجراءات، والمبادئ أو المستويات. كما لا يمكن إلا في الحالة القصوى من العمومية، والأدنى من المستوى، يمكن شرحها وفق شروط الجدل الاقتصادي، ونظرية حق المؤلف الشخصي، أو في ضوء أحكام القانون الطبيعي كما نأمل أن نقاوم الإغراء السهل في اللجوء إلى نظرية غموض القانون.

في هذا السياق من الأحداث، فالفلاسفة، والمؤتمرات الدولية، ومبادئ القانون، بالإضافة إلى مناقشات القانون الطبيعي، قد وضعت جانباً خارج سياق بحثنا. وبدلاً من ذلك، فقد وضعت إلى جانب المواضيع مثل عملية مفاوضات المعاهدات المتعددة الأطراف، إيجاد وممارسة القواعد الموضوعية لتنظيم طريقة صياغة مواصفات العلامات الفارقة، وخلفيات قانون الملكية الأدبية التي تنم عنه، وذلك لتشكيل هذا المزيج من العوامل التي تعتمد إلى شرح شكل قانون الملكية الأدبية.

(2) كما قال Barthes، لا يوجد شيء طبيعي في كل مكان، لا شيء سوى التاريخي في كل مكان.